



جامعة محمد بوضياف المسيلة  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق



المسيلة في: 16 جوان 2025.

رقم: 97 / ق ع س / 2025

مستخرج من قرار المجلس التأديبي  
لقسم العلوم السياسية المنعقد في 12 جوان 2025.

- بناء على محضر اجتماع المجلس التأديبي لقسم العلوم السياسية يوم: 12 جوان 2025.
  - بناء على قرار رقم 93/ ق ع س / 2025 المتعلق بإحالة الطلبة المعنيين للمجلس التأديبي بتاريخ 12 جوان 2025.
  - بناء على القرار الوزاري رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014، الذي يتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي ويحدد تشكيلها وسيرها، لاسيما ما تضمنته أحكام المواد 02، 05، 07، 08، 11، 12، 13 منه.
  - بناء على النظام الداخلي لجامعة محمد بوضياف المسيلة.
- قرر المجلس التأديبي لقسم العلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة ما يلي:

**المادة الأولى:** قرر المجلس التأديبي لقسم العلوم السياسية، بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف، بحق الطلبة المحالين عليه القرارات الفردية التالية:

الرقم	الاسم واللقب	السنة	المقياس	قرار المجلس التأديبي
01	بلقيس نور اليقين صديقي	الاولى ليسانس	تاريخ الجزائر السياسي 2	انذار شفوي + صفر في المقياس
02	بلواضع ايهال	الاولى ليسانس	تاريخ الجزائر السياسي 2	انذار شفوي + صفر في المقياس

**المادة الثانية:** يكلف رئيس قسم العلوم السياسية بتطبيق ما جاء في هذا القرار.

**المادة الثالثة:** يبلغ الطلبة المعنيون بقرار المجلس بوسائل التبليغ القانونية و منها النشر في لوحة الاعلانات

**المادة الرابعة:** يحق للطلبة المعنيين **بالطعن** في قرار المجلس التأديبي للقسم أمام المجلس التأديبي لكلية في أجل أسبوع (08 أيام) من تاريخ التبليغ. يوضع سجل خاص بتسجيل الطعون على مستوى أمانة نائب العميد المكلف بالبيداغوجيا.

**المادة الخامسة:** يمكن للطالب المعاقب أن **يلتمس كتابيا العفو** لدى مدير الجامعة، يقدم هذا الالتماس كتابيا و مؤرخا و ممضيا من قبل المعني، في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ تبليغ القرار

رئيس القسم